

لائحة معدلة لائحة بدلات**خدمات الميناء الصناعي لسنة ٢٠١٩**

• قرر مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة بموجب قراره رقم (٣٥٩) في جلسته رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٨ ، الموافقة على تعديل لائحة بدلات خدمات الميناء الصناعي ، وعلى النحو التالي ..

المادة (١) :- تسمى هذه اللائحة (لائحة معدلة لائحة بدلات خدمات الميناء الصناعي لسنة ٢٠١٩) وتقرأ مع لائحة بدلات خدمات الميناء الصناعي لسنة ٢٠١٨ المشار إليها فيما يلي باللائحة الأصلية ويعمل به من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢) :- يعدل البند (٧) من المادة (٣) من اللائحة الأصلية بالغاء النص السابق والاستعاضة عنه بالنص الآتي ..

مع مراعاةأخذ موافقة الشركة المسبيقة وذلك خلال (٢٤) ساعة لأسباب امنية يتعهد العميل بتقديم الفواتير الحقيقة للخدمات التي تم تقديمها من خلال جهات أخرى لتتمكن شركة الموانئ الصناعية من تطبيق هامش لمصلحتها في حال قدمت الخدمة لتغطية جزء من نفقتها وعلى النحو التالي :

- تطبيق هامش (%)٥ على قيمة الفواتير المتعلقة بالمواد التموينية .
- تطبيق هامش (%)١٠ على قيمة الفواتير المتعلقة بالمواد الفنية والخدمات الأخرى والتي لا تزيد قيمتها على عشرة آلاف دينار .
- تطبيق هامش (%)٧ على قيمة الفواتير المتعلقة بالمواد الفنية والخدمات الأخرى والتي تزيد قيمتها على عشرة آلاف دينار .

م. نايف أحمد بخيت

رئيس مجلس مفوضي سلطة
منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة